

إعداد: نايف آل الشيخ مبارك

أحكام الوضوء

(٢)



- سنن الوضوء.
- مستحبات الوضوء.
- مكروهات الوضوء.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مرّ معنا في بداية النشرة السابقة الفرق بين الواجب والسنة والمستحب، وتعرفنا على واجبات الوضوء، التي إذا نقص شيء منها بطل الوضوء، وبطلت الصلاة تبعاً لذلك، وفي هذه النشرة سنتعرف على بعض الأحكام التي تأتي في مرتبة أقل من الواجبات، فإذا تركت نسياناً - مثلاً - لم يبطل الوضوء، ولا ينبغي الاستخفاف ببعضها كالسنن بتعمد تركها دون ضرورة.

سنن الوضوء:

١. غسل اليدين إلى الكوعين. ويكون ذلك أول الوضوء، فإن كان الوضوء من إناءٍ غسلهما قبل إدخالهما في الإناء. والكوع هو العظم الذي يلي إبهام اليد، وليس المرفق كما يتوهمه بعض الناس.



عظم الكوع

إضاءة:

عن سيدنا علي بن أبي طالب عليه السلام أنه قال: **ما أبالي إذا أتممت وضوئي، بأيّ أعضائي بدأت.**

أخرجه الإمام البيهقي



إضاءة:

عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(لولا أن أشق على أمتي، لأمرتهم بالسواك).**

أخرجه الإمام مالك

الصفحة: ٣

٢. **المضمضة.** وهي إدخال الماء في الفم، وخضخضته ثم طرحه.
٣. **الاستنشاق والاستنثار.** والاستنشاق: إدخال الماء في الأنف وجذبه بالنفس إلى داخله، والاستنثار: دفع الماء إلى الخارج مع وضع الأصبعين، السبابة والإبهام من اليد اليسرى، وذلك من تمام السنة.
٤. **ردّ مسح الرأس.** فالمسح واجبٌ كما مرّ معنا، أما ردُّ اليد من منتهى المسح إلى حيث بدأ سنة، وذلك إن بقي في اليد بللٌ من الماء بعد المسح الواجب، وإلا سقطت سنة الرد، ولا فرق بين الشعر الطويل أو القصير.
٥. **مسح الأذنين.** أي مسح ظاهرهما وباطنهما، مع مسح الصماخين (أي: الثقبين)، وذلك بإدخال رأس الأصبع في الصماخ، وإمرار الأصابع في الظاهر والباطن.
٦. **تجديد الماء لهما.** أي يجدد الماء لمسحهما، ولا يمسحهما بما تبقى من بلل مسح الرأس.
٧. **ترتيب الفرائض.** أي غسل الوجه، فاليدين، فمسح الرأس فغسل الرجلين، فيأتي بهما على هذا الترتيب، ولا يقدم شيئاً على ما قبله.

مستحبات الوضوء:

١. **المكان الطاهر.** لأن الوضوء عبادة، فينبغي إيقاعها في مكان طاهر.

٢. استقبال القبلة. إن أمكن بلا مشقة.
٣. التسمية. بأن يقول عند غسل يديه إلى الكوعين: (بسم الله).
٤. تقليل الماء، مع إحكام الغسل. ولو كان المتوضئ على بحر؛ لأنه من السرف والغلو في الدين المورث للوسوسة.
٥. تقديم العضو الأيمن على الأيسر.
٦. الغسلة الثانية، والغسلة الثالثة. إذا كانت الغسلة الأولى أوعبت العضو.
٧. السواك. يعود كالأراك، فإن لم يجد يكفي الأصبع.
٨. ترتيب السنن مع نفسها، فالمضمضة قبل الاستنشاق. وهكذا.
٩. ترتيب السنن مع الفرائض، فالمضمضة قبل غسل الوجه، وهكذا.

مكروهات الوضوء:

١. الكلام أثناء الوضوء بغير ذكر الله.
٢. الزيادة على العدد والمكان في الأعضاء المغسولة والممسوحة. فلا يزيد على ثلاث غسلات في المغسول، ولا يتجاوز كثيرا موضع الغسل.
٣. كشف العورة. ولو كان وحده.
٤. مسح الرقبة في الوضوء.

٥. ترك سنة عمدًا. والصلاة لا تبطل بتركها، فإن تركها عمدًا أو سهواً فعلها لما يستقبل من الصلوات.
٦. البدء بمؤخر الأعضاء. فلا يبدأ -مثلاً- غسل يديه من مرفقيه، أو مسح رأسه من جهة قفاه.

والله أعلم.

حسابات (فقّه نفسك) في وسائل التواصل الاجتماعي:



<https://t.me/FaqihNafsak>



@FaqihNafsak



[/https://www.facebook.com/faqihnafsak](https://www.facebook.com/faqihnafsak)



@FaqihNafsak



سلسلة فقّه نفسك في المذهب المالكي

مسائل فقهية، مستقاة من الكتب المعتمدة بالمذهب المالكي، ليس فيها سوى إعادة الصياغة، وترتيب المسائل، لتكون معينة على الفهم والاستدكار..